المؤسسات الأساسية والإدارية في النظام القانوني في ليبيا

الأستاذ الدكتور إبراهيم موسى زاده

جامعة قم - كلية القانون
قسم القانون العام

م.م مصطفى كريم طلال

جامعة قم - كلية القانون
قسم القانون العام

م.م علي كاظم عبد الزهرة

Basic and administrative institutions in the legal system in Libya

الكلمات الافتتاحية :
المؤسسات الأساسية ، الإدارية ، النظام القانوني ، ليبيا
Keywords :
Basic , administrative institutions , legal system , Libya

Abstract: The issue of the basic and administrative institutions in the legal system of Libya is one of the important legal and political topics that mimic the type and nature of the institutions existing in Libya in the period before the 2011 revolution and after it. What distinguishes these institutions most is that they are of a special nature closely linked to the nature of the political system in Libya. And the nature of his rule, that is, the basic and administrative institutions in Libya were in line with the policy of the governments in Libya during the monarchy stage and then the Jamahiriya stage during the era of Colonel Muammar Gaddafi and in the stage after the fall of his regime, which was divided in each stage according to a special pattern that was not similar to the institutional developments. And administrative and governance systems in other countries. In Libya, the basic and administrative institutions were and still are taking on a political-administrative character that follows the government and its own system.

المقدمة:

يعد موضوع المؤسسات الأساسية والإدارية في النظام القانوني لليبيا من الموضوعات القانونية والسياسية المهمة التي تحاكي نوع وطبيعة المؤسسات القائمة في ليبيا في

مرحلة ما قبل ثورة عام ٢٠١١ وما بعدها, وأن أكثر ما يميز تلك المؤسسات أنها ذات طبيعة خاصة مرتبطة ارتباط وثيق بطبيعة النظام السياسي في ليبيا وطبيعة حكمه, أي كانت المؤسسات الأساسية والإدارية في ليبيا تتماشى مع سياسة الحكومات في ليبيا في مرحلة الملكية ومن ثم مرحلة الجماهيرية في عهد العقيد معمر القذافي وفي مرحلة ما بعد سقوط نظام حكمه, والتي كانت مقسمة في كل مرحلة على نمط خاص لا يتشابه مع التطورات المؤسساتية والإدارية وأنظمة الحكم في البلدان الأخرى, ففي ليبيا كانت وما زالت المؤسسات الأساسية والإدارية تأخذ طابعاً سياسية إدارياً يتبع الحكومة ونظامها الخاص.

أهمية الموضوع: تأتي أهمية البحث في الآتي:

١. معرفة طبيعة المؤسسات الأساسية والإدارية في النظام القانوني الليبي.
٢. إدراك أنواع المؤسسات الأساسية والإدارية في ليبيا وفق التطورات المرحلية.
٣. بيان كل نوع من المؤسسات الأساسية والإدارية في ليبيا ووظائف ومهام كل مؤسسة من تلك المؤسسات وفق القانون الليبي.

أهداف الدراسة: تبرز أهداف البحث في الكشف عن:

١. السياسة المتبعة في المؤسسات الأساسية والإدارية في النظام القانوني في ليبيا.
٢. أبرز الدساتير والقوانين التي كانت تدير المؤسسات الأساسية والإدارية في ليبيا.
٣. التعرف على طبيعة عمل المؤسسات الأساسية والإدارية في ليبية وكيفية إدارتها.

إشكالية الدراسة: تبرز إشكالية الدراسة في السؤال الآتي:

- ما هي أبرز المؤسسات الأساسية والإدارية في ليبيا, وما هو وضعها القانوني ووظائفها ومهامها؟

منهجية الدراسة:

اقتضت طبيعة البحث استعمال أسلوب البحث التحليلي القائم على أساس الأفكار والآراء وترجيح الراجح منها, وكذلك استعمال المنهج الوصفي عند استعراض بعض المفاهيم المرتبطة بالمؤسسات الأساسية والإدارية في ليبيا, وكذلك المنهج التاريخي لاستعراض طبيعة تلك المؤسسات منذ استقلال ليبيا وتطورها المرحلي تاريخياً, لذا قُسم البحث إلى مبحثين رئيسيين, فجاء المبحث الأول بعنوان طبيعة النظام السياسي في ليبيا وانظمته, والذي قسم على ثلاث مطالب لدراسة لمحة عامة عن ليبيا ونظامها السياسي وسلطاتها التنفيذية والتشريعية والقضائية, وإبراز دور المؤسسات الأساسية والإدارية خلال نظام الحكم في ليبيا, بينما يهتم المبحث الثاني لدراسة المؤسسات السياسية الأساسية والإدارية في النظام القانوني في ليبيا والذي سلط على تقسيم المؤسسات الأساسية والإدارية وفق الفترات المرحلية التي مرت بها تلك المؤسسات وتقسيماتها.

المبحث الأول

طبيعة النظام السياسي في ليبيا وأنظمته

المطلب الأول: طبيعة النظام السياسي في ليبيا

الفرع الأول: لمحة عامة عن ليبيا

الفرع الثاني: النظام السياسي في ليبيا

المطلب الثاني: أنظمة الحكم في ليبيا

الفرع الأول: المؤسسة التنفيذية (السلطة التنفيذية)

الفرع الثاني: المؤسسة التشريعية (السلطة التشريعية)

الفرع الثالث: المؤسسة القضائية (السلطة القضائية)

المبحث الأول : طبيعة النظام السياسي في ليبيا وأنظمته : شهدت ليبيا العديد من الأحداث السياسية التي رسمت ملامح النظام السياسي الليبي سواء قبل أو بعد الاستقلال أو حتى ما بعد ثورة الربيع العربي عام ٢٠١١, وجميع تلك التطورات السياسية والتاريخية حددت البنية السياسية للنظام الليبي الذي جاء بعد مخاض طويل عانته ليبيا في ظل الاحتلال الاجنبي في مختلف المراحل التاريخية والذي انتهى بإعطاء ليبيا الصفة القانونية في إدارة مؤسساتها الأساسية والإدارية, لذا توجبت دراسة تلك المؤسسات الاضطلاع بطبيعة ليبيا في جوانبها العامة لاسيما السياسية والإدارية وطبيعة انظمة الحكم فيها, فقد قُسم المبحث إلى مطلبين رئيسيين, يهتم المبحث الأول بدراسة طبيعة النظام السياسي في ليبيا بما في ذلك دراسة لمحة عامة عن ليبيا والنظام السياسي الذي كان قائماً في ليبيا في مختلف المراحل الزمنية, أما المطلب الثاني فقد خصص لدراسة نظام الحكم في ليبيا بأنواعه في ليبيا الاتحادية وليبيا الموحدة حتى سقوط القذافي وما بعده

المطلب الأول : طبيعة النظام السياسي في ليبيا : تحتم دراسة طبيعة النظام السياسي في ليبيا الولوج إلى ما تحتويه ليبيا من طابع سياسي واجتماعي ونظام قانوني ومعرفة اهم تطوراته, لذا توجب ذلك تقسيم المطلب إلى فرعين رئيسيين, ليهتم المطلب الأول بدراسة لمحة عامة عن ليبيا من حيث الموقع والمساحة والسكان, بينما يركز الفرع الثاني على دراسة النظام السياسي في ليبيا وفق المراحل الزمنية, وكالآتي:

الفرع الأول : لمحة عامة عن ليبيا : تحتل ليبيا موقعاً متوسطاً في شمال إفريقيا, تبلغ مساحتها الإجمالية نحو (١.٧٦٠,٠٠٠) كم٢, تحدها من الشمال مياه البحر الأبيض المتوسط, إذ يبلغ طول الشريط الساحلي لليبيا نحو (١٩٠٠) كم, وتحدها من الجنوب كل من النيجر وتشاد ومصر والسودان, ومن الغرب تونس والجزائر(

). ومن الناحية الإدارية تقسم ليبيا إدارياً إلى (٢٢) محافظة أو شعبية, وكل محافظة أو شعبية تنقسم إلى مؤتمرات شعبية أساسية عدة, وكل مؤتمر ينسم إلى كومونات وهي أصغر الوحدات السياسية في ليبيا, وعاصمتها طرابلس التي تعد أكبر المدن الليبية( ), أما في الناحية البشرية فقد يبلغ عدد سكان ليبيا حوالي (٦.٥٩٧) مليون نسمة وفق إحصائيات عام ٢٠١٠, وبنسبة نمو سكاني تصل إلى (٢,٤٢٪), وتبلغ الكثافة السكانية في ليبيا درجات عالية في المناطق الساحلية في شمال البلاد, إذ يبلغ معدلها نحو خمسون نسمة في الكيلومتر المربع, بينما هي حوالي واحد نسمة في الكيلومتر المربع في الجنوب, وتصل نسبة عدد سكان المدن حوالي (٨٧٪), ونسبة عدد سكان الريف حوالي (١٣٪)( ), ويعد عنصر القبيلة مكوناً أساسياً للمجتمع الليبي, وعاملاً مهماً في أركان نظام العقيد معمر القذافي الذي يقوم على التحالفات القبلية أكثر من التحالفات السياسية, ومن أبرز تلك القبائل هم الأشراف والورفلة والقذاذفة والمقارحة وترهونة ورشفانة وزناتة والطوارق والعبيدات والبراعصة والعواقير والمسامير( ).

الفرع الثاني : النظام السياسي في ليبيا : تعود ملامح النظام السياسي الليبي تاريخ ليبيا السياسي المستمد من الحضارة الفرعونية التي تعد من أولى الحضارات التي كان لها اتصال مع ليبيا القديمة, وذلك من خلال قيام الليبيين القدامى بالغارات الدائمة والمتواصلة على غرب الدلتا بحثاً عن وسائل العيش بسبب الجفاف وغيرها من الأسباب, ثم جاء الاتصال الليبي بالإغريق في عصر الحضارة القرطاجية التي تعد أهم المحطات التاريخية التي نشأ من خلالها النظام السياسي في ليبيا عندما تم تأسيس مدينة قرطاج في القرن السابع قبل الميلاد, فأخذت تفرض حمايتها على المدن الكبرى في ليبيا, إذ كان لها قوانينها الخاصة وقضاة يحرصون على تنفيذ القوانين( ), إلا أنها تعرضت للسيطرة الرومانية وظلت عليها حتى الفتح الإسلامي عام ٦٦٣م وأخذت ملامح النظام السياسي تتغير فيها, فأصبحت إقليماً تابعاً للدولة الإسلامية لأهداف دينية وعسكرية وجغرافية في كل من العهد الأموي والعهد العباسي وعهد الأغالبة ومن ثم الفاطميين والزيريين والحفصيين وعهد بني ثابت وبني مكي, وأصبحت سياسياً تتبع تلك الدول والإمارات حتى الاحتلال الإسباني عام ١٥١٠م بسبب الفراغ السياسي الذي عاشته ليبيا بعد صراع الحفصيين والممالك, إلا أنها عادت للحكم الإسلامي عندما أصبحت طرابلس من الولايات العثمانية في عام ١٥٥١م وحكمتها الكثير من الزعامات السياسية العثمانية حتى مطلع القرن التاسع عشر الميلادي عندما بدأت الأطماع الإيطالية في المنطقة العربية لتخضع ليبيا بعد ذلك للاحتلال الإيطالي( ). برزت في ليبيا مع الحرب العالمية الأولى ١٩١٤-١٩١٨ قيام الجمهورية الطرابلسية وتم اعلان الاستقلال عن ايطاليا من جانب واحد وذلك في عام ١٩١٨,

وأصبح لها نظام سياسي مكون من مجلس لرئاسة الجمهورية ومجلس شورى يتكون من شيوخ القبائل, إلا أنها لم تدم طويلاً بعد أن سيطرت إيطاليا على ليبيا بالكامل( ), فبرز الليبيين لمواجهة السياسة الإيطالية من خلال المقاومة التي قام بها عمر المختار ضد الاحتلال الإيطالي لليبيا, إلا أنه لم يتمكن من وضع سياسة جديدة للبلاد بعد فشل ثورته وإعدامه عام ١٩٣١, فظهر بعد ذلك نوعاً جديداً من المقاومة في ليبيا لرسم ملامح النظام السياسي الليبي من خلال المقاومة السياسية التي تبنتها الحركات السياسية والأحزاب في ليبيا مثل حزب الإصلاح الوطني الطرابلسي الذي دعا إلى تأهيل الطرابلسيين لتولي شؤون الإدارة والحكم, والحركة السنوسية التي حملت منهجاً سياسياً وفكرياً واقتصادياً واجتماعياً تدعو إلى استقلال ليبيا, وحركة التحرر الوطني التي استمدت النشاط السياسي من مصر بعد أن كانت مرتبطة بها فكرياً وسياسياً( ), فحاولت تلك الحركات السياسية رسم ملامح النظام السياسي لليبيا, فلم تتمكن إلا بعد إصدار الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار رقم (٢٨٩) في عام ١٩٤٩ الذي يقضي بمنح ليبيا استقلالها في موعد لا يتجاوز عام ١٩٥٢( ), ومن هنا بدأت تظهر في ليبيا ملامح النظام السياسي الحديث بالرغم من كونه كان تحت وصايا الأمم المتحدة على إثر انتهاء الحرب العالمية الثانية, فتكونت في ليبيا في عام ١٩٥٠ جمعية تأسيسية من (٦٠) عضواً يمثلون كل إقليم من أقاليم ليبيا بالتساوي, وبرئاسة مفتي طرابلس حتى تمكنت من تقرير شكل الدولة عندما تم الاتفاق على النظام الاتحادي, وكلفت الجمعية التأسيسية لجنة لصياغة الدستور, فقامت تلك اللجنة بدراسة النظم السياسية الاتحادية المختلفة في العالم وقدمت تقريرها إلى الجمعية التأسيسية في عام ١٩٥١, وفي العام نفسه أعلنت الجمعية التأسيسية عن تشكيل حكومة اتحادية لليبيا مؤقتة في طرابلس برئاسة محمود المنتصر, ثم نقلت إلى الحكومة الاتحادية والحكومات الإقليمية السلطة كاملةً ما عدا ما يتعلق بأمور الدفاع والشؤون الخارجية والمالية, ثم أعلن الدستور في العام نفسه وتم اختيار إدريس السنوسي ملكاً للمملكة الليبية المتحدة وفق نظام فيدرالي يضم ثلاثة ولايات (طرابلس, برقة, فزان)( ).

المطلب الثاني: أنظمة الحكم في ليبيا :شهد عام ١٩٥١ اعلان ليبيا كمملكة متحدة مقسمة على ثلاث أقاليم يحكمها الملك إدريس السنوسي وبذلك انتهت عهد الاحتلال الاجنبي للبلاد, فواجهت مشاكل سياسية واقتصادية في آن واحدة تمثلت في إشكالية انتقال الولاء للمملكة بعد أن كان الولاء لصيقاً بالقبيلة أكثر منها بالمملكة, وعلى أساس ذلك بدأت مرحلة جديدة في ليبيا تدار فيها أنظمة الحكم وفقاً للموارد الاقتصادية قبل ظهور النفط, فضلاً عن تنوع طبيعة الفكر السياسي وتجاذباته( ), وفي ضوء ذلك

يمكن تقسيم أنظمة الحكم في ليبيا إلى أربع فروع, يهتم الفرع الأول بدراسة نظام الحكم في ليبيا الاتحادية في المدة ما بين ١٩٥٢-١٩٦٣, ويركز الفرع الثاني على دراسة نظام الحكم في ليبيا الموحدة في المدة ما بين ١٩٦٣-١٩٦٩, والفرع الثالث لدراسة نظام الحكم في عهد العقيد معمر القذافي في المدة ما بين ١٩٦٩-٢٠١١, والفرع الرابع لدراسة نظام الحكم ما بعد عهد العقيد معمر القذافي, وكالآتي:

الفرع الأول :نظام الحكم في ليبيا الاتحادية ١٩٥٢-١٩٦٣: في هذه المرحلة كان نظام الحكم في ليبيا قائم على أسس الدستور الصادر في عام ١٩٥١ الذي يصنف ليبيا كدولة مركبة تأخذ الشكل الاتحادي – الفيدرالي, وهذا الدستور يتكون من (٢٠٤) مادة, ويحتوي على (١٢) فصلاً منظمة له( ), ومن خلال هذا الدستور تم تحديد السلطات والمؤسسات السياسية الأساسية في ليبيا الاتحادية, وكالآتي:

أولاً: المؤسسة التنفيذية (السلطة التنفيذية): تتمثل المؤسسة التنفيذية في السلطة التي تتمثل بشخص الملك ومجلس الوزراء, فالملك إدريس السنوسي وخلفاؤه يورثون الحكم في ليبيا, والحكومة تكون بمرسوم ملكي الذي يأتي من قوة الدستور, وفي حالة عدم تعيين خليفة الملك يتولى مجلس البرلمان تعيين الخليفة, ويعد الملك رئيساً للدولة يمارس صلاحياته عن طريق الوزراء, وللملك صلاحية تعيين السفراء واعتمادهم, كما يعين رئيس الوزراء والوزراء, وهم مسؤولون أمام مجلس النواب عن السياسة العامة للدولة( ).

ثانياً: المؤسسة التشريعية (السلطة التشريعية): أخذت ليبيا في هذه المدة بالنظام النيابي الثنائي, وكان البرلمان يتكون من مجلس الشيوخ الذي يتكون من (٢٤) عضواً, وكانت مدة العضوية في هذا المجلس لمدة ثمانية أعوام مع تجديد النصف كل أربعة سنوات, ومجلس النواب يمثل كافة سكان ليبيا, إذ كان النائب الواحد يمثل (٢٠) ألف مواطن ليبي, وكان عدد النواب في تلك المدة نحو (٥٥) نائب يتمثلون بـ(٣٥) نائب عن طرابلس, و(١٥) نائب عن برقة, و(٥) نواب عن فزان, ولم تمنح المرأة حق الانتخاب في تلك المدة, وحددت مدة العضوية في مجلس النواب بأربعة سنوات, ولا يجوز للنائب الجمع بين عضوية المجلسين أو يكون عضو في المجلس الإقليمي والمجلس الاتحادي( ).

ثالثاً: المؤسسة القضائية (السلطة القضائية): تعد السلطة المنفصلة عن باقي السلطات حسب نص الدستور, ويتم خلالها تعيين القضاة من طرف الملك, ويجوز له إحالة المسائل الدستورية والتشريعية إلى المحكمة العليا, إذ كانت المحاكم تقسم إلى: المحكمة العليا والمحاكم الاتحادية والمحاكم الإقليمية( ).

الفرع الثاني : نظام الحكم في ليبيا الموحدة ١٩٦٣-١٩٦٩ : خلال نظام الحكم في ليبيا الموحدة تم تعديل الدستور الليبي في عام ١٩٦٣, إذ ألغى الشكل الاتحادي للدولة واستبدل بنظام

الدولة الموحدة عندما أقيمت حكومة واحدة لها السلطة على أراضي الدولة كافة, وقسمت الأقاليم الليبية الثلاثة إلى عشر وحدات إدارية, وألغيت المجالس التشريعية والتنفيذية للأقاليم وأصبح الملك يعين جميع أعضاء مجلس الشيوخ, كما منح حق الانتخاب للمرأة, ومن هنا جاء انفراد الملك بجميع السلطات, وأصبحت باقي السلطات عبارة عن سلطات شكلية في هذه الحقبة( ). ويصنف النظام السياسي الليبي في هذه الحقبة بأنه نظام ملكي تقليدي, وبشكل أدق نظام أتوقراطي تقليدي يتسم بالتأكيد على الحق الملكي الوراثي في الحكم, ومحدودية الأهداف السياسية والاجتماعية, وضعف النشاط السياسي والمشاركة السياسية, ويعتمد على الأجهزة البيروقراطية بشقيها المدني والعسكري في تنفيذ أهداف النظام, وتكون فيه علاقة المواطن بالسلطة تتمثل في الإذعان والطاعة, فضلاً عن عدم تبلور أيديولوجية واضحة للنظام السياسي فيه( ). وكان للمؤسسة العسكرية في ليبيا تأثير كبير على النظام السياسي في هذه الحقبة, إذ لعب الجيش الليبي دور كبير في إسقاط النظام الملكي في ليبيا في عام ١٩٦٩, وذلك بفعل عوامل منها عدم ملائمة النظام السياسي المتبنى في ليبيا لطبيعة المجتمع الليبي, وذلك كونه غير متوافق مع التكوين التاريخي والاجتماعي للبلاد مما أدى إلى حدوث اضطرابات سياسية عدة نتيجة المواجهة بين المؤسسات الحديثة التي نشأت مع ظهور المملكة الفيدرالية وبين الأسس القبلية للمجتمع, فضلاً عن الحراك السري الذي قام من خلاله مجموعة من ضباط الجيش الليبي بإنشاء ما يعرف باسم الضباط الوحدويين الأحرار, والذين شكلوا نواة الإطاحة العسكرية بنظام الملك إدريس السنوسي( ).

الفرع الثالث : نظام الحكم في ليبيا عهد العقيد معمر القذافي في المدة ما بين ١٩٦٩-٢٠١١

طرأ على النظام السياسي الليبي منذ عام ١٩٦٩ مجموعة من التغيرات السياسية والاجتماعية, فبعد إلغاء النظام الملكي والتوجه نحو النظام الجمهوري, لعبت شخصية العقيد معمر القذافي دوراً مهماً في رسم ملامح النظام السياسي في ليبيا على المستويين الداخلي والخارجي, إذ كان الأول من أيلول عام ١٩٦٩ هو نقطة محورية في تاريخ نظام الحكم ليبيا, حيث وصل معمر القذافي إلى الحكم في المملكة الليبية المتحدة عبر انقلاب عسكري, وكان أول عمل قام به هو طرد الملك إدريس السنوسي, وأعطى لنفسه رتبة عقيد فشغل منصب القائد الأعلى للقوات المسلحة, وغير اسم البلاد ليصبح الجمهورية العربية الليبية, كما أطلق على نفسه لقب قائد الثورة وشغل منصب رئيس مجلس قيادة الثورة حتى عام ١٩٧٧( ). وكان نظام الحكم في عهد العقيد القذافي قد أصبح أشبه بالحكم المطلق عندما قام بوضع الفلسفة والنظريات لنظام الحكم السياسي في ليبيا وعدها بمثابة المؤسسات الأساسية التي عن طريقها يتم الحكم في البلاد, فوضع (الكتاب

الأخضر) وهو كتاب فلسفي سياسي ألفه العقيد معمر القذافي عام ١٩٧٥, وفيه يعرض أفكاره حول أنظمة الحكم وتعليقاته بشأن التجارب الإنسانية كالاشتراكية والحرية والديمقراطية, إذ يتكون الكتاب من ثلاثة فصول, يتطرق الأول للمشاكل السياسية والسلطة في المجتمع, أما الفصل الثاني يتناول حلول للمشاكل الاقتصادية التاريخية بين العامل ورب العمل, والفصل الثالث في أطروحات عن الأسرة والأم والطفل والثقافة والفنون( ), وكذلك وضع النظرية العالمية الثالثة في عام ١٩٧٦ بعد نشر الكتاب الأخضر وجعله دستوراً لليبيا, عرض فيه ما سماها النظرية العالمية الثالثة التي عدها تجاوزاً للماركسية والرأسمالية والماركسية, وقدم أداة سياسية فريدة من نوعها تعرف باللجان الثورية ليس من بين أهدافها الوصول إلى السلطة( ), وإنما تساعده في تأكيد حكمه في جمع عدد كبير من السلطات في يده, فنظام الحكم في ليبيا منذ عام ١٩٦٩ وحتى عام ١٩٧٧ ظل حكمه على امتداد هذه المرحلة يشغل فيها مناصب عدة وهي رئيس مجلس قيادة الثورة, والقائد العام للقوات المسلحة الليبية, ووزيراً للدفاع ورئيس مجلس الأمن القومي, ورئيس مجلس القضاء الأعلى, ورئيس مجلس التخطيط الأعلى, ورئيس المجلس الأعلى للإرشاد القومي, ورئيس الاتحاد الاشتراكي العربي ومؤتمره الوطني ثم مؤتمره القومي العام, وشغل منصب رئيس الوزراء بين عامي ١٩٧٠ وحتى ١٩٧٢( ), وفي عام ١٩٧٧ قام العقيد معمر القذافي بإعلان (الجماهيرية) وقيام (النظام الجماهيري) المتمثل في اللجان والمؤتمرات الشعبية ومؤتمر الشعب, وفي عام ١٩٧٩ قام بحل مجلس قيادة الثورة وإعفاء الباقين من اعضائه من جميع صلاحياتهم ومسؤولياتهم, كما شغل منصب القائد الأعلى للقوات المسلحة الليبية, وبالتالي فقد مارس صلاحياته بشأن هذه القوات بصفة فردية مطلقة, وفي عام ١٩٩٠ استصدر القذافي من مؤتمر الشعب العام ما أطلق عليه (وثيقة الشرعية الثورية)( ) التي حصرت تلك الشرعية في شخص القذافي وجعلت مجرد توجهاته وملاحظاته ملزمة التنفيذ من قبل هياكل النظام كافة, ومن خلال صلاحياته الثورية أعطى القذافي لنفسه حق ممارسة التوجيه الثوري والترشيد الثوري للجان والمؤتمرات الشعبية ولمؤتمر الشعب العام, وأعطى الحق للجان الثورية في ممارسة ما أطلق عليه (التحريض الثوري), وهو ما يعني باختصار تدخل عناصر هذه اللجان بكل الأساليب في توجيه وتسيير أعمال اللجان والمؤتمرات الشعبية ومؤتمر الشعب العام عند مستوياتها التفصيلية والدنيا, والقذافي هو الذي يقرر متى تدعى المؤتمرات الشعبية للانعقاد, وهو الذي يحدد شخصياً جدول أعمال المؤتمرات والقضايا والموضوعات التي تبحثها وتناقشها هذه المؤتمرات, كما يتحكم عبر عناصر اللجان الثورية في الحدود التي يجب أن تتوقف عندها المناقشات والمداولات( ).

المبحث الثاني
المؤسسات الأساسية والإدارية في النظام القانوني في ليبيا
المطلب الأول: المؤسسات الأساسية في مرحلة ١٩٦٩-١٩٧٦
الفرع الأول: مجلس قيادة الثورة
الفرع الثاني: مجلس الوزراء
الفرع الثالث: الاتحاد الاشتراكي العربي
الفرع الرابع: اللجان الشعبية
الفرع الخامس: السلطة القضائية
المطلب الثاني: المؤسسات الأساسية في مرحلة ١٩٧٧-٢٠١١
الفرع الأول: المؤتمرات الشعبية الأساسية وغير الأساسية
الفرع الثاني: الاتحادات والنقابات والروابط المهنية
الفرع الثالث: اللجان الشعبية والثورية
الفرع الرابع: المؤتمر الشعبي العام
الفرع الخامس: المؤسسات القضائية والعسكرية والإعلامية
المطلب الثالث: المؤسسات الإدارية في النظام القانوني في ليبيا
الفرع الأول: الحكومة المركزية في ليبيا
الفرع الثاني: الحكومة المحلية في ليبيا
الفرع الثالث: البلديات
الفرع الرابع: الأجهزة التنفيذية التابعة للوزارات المعنية والوكالات الحكومية

المبحث الثاني : المؤسسات الأساسية والإدارية في النظام القانوني في ليبيا : تجلت المؤسسات السياسية الأساسية والإدارية في ليبيا بعد أحداث عام ١٩٦٩ ووصول معمر القذافي إلى دفة الحكم, فتمثلت الأحداث بما قامت به اللجنة المركزية للضباط الوحدويين الأحرار بقيادة معمر القذافي التي على إثرها تم إلغاء الملكية في ليبيا, فعرف النظام السياسي والإداري في ليبيا تحولات جذرية وذلك خاصة من حيث مؤسساته الأساسية والإدارية, وكان ذلك عبر مرحلتين, الأولى تنحصر في المدة ما بين ١٩٦٩-١٩٧٦, والثانية في المدة ما بين ١٩٧٧-٢٠١١, لذا تم تقسيم المبحث إلى ثلاث مطالب, يهتم المطلب الأول بدراسة المؤسسات الأساسية في مرحلة ١٩٦٩-١٩٧٦, بينما يركز المطلب الثاني على دراسة المؤسسات الأساسية في مرحلة ١٩٧٧-٢٠١١, وأخيراً المطلب الثالث يسلط الضوء على المؤسسات الإدارية في النظام القانوني في ليبيا.

المطلب الأول : المؤسسات الأساسية في مرحلة ١٩٦٩-١٩٧٦ : عُرف النظام السياسي الليبي في هذه المرحلة انتاج مؤسسات جديدة متأثرة بالقومية العربية والفكر الناصري في مصر, لتشكل مؤسسات أساسية يقرها القانون الليبي ويعمل بها بكل صراحة, وتتمثل تلك المؤسسات التي قسمت إلى فروع بالآتي

الفرع الأول : مجلس قيادة الثورة : يعد مجلس قيادة الثورة بمثابة السلطة التشريعية في الجمهورية العربية الليبية, ويمارسها بالقرارات والقوانين التي يصدرها بمراسيم, وكان المجلس يتكون من (١٢) عضواً قائماً على أساس القيادة الجماعية, وكان العقيد معمر القذافي في هذه المرحلة رئيساً له( ), وقد تركزت كافة السلطات في يد المجلس ويعلنها عن طريق اعلانات دستورية وقرارات وقوانين لا تقبل الطعن أمام أي جهة, إذ تنص المادة (١٢) من الاعلان الدستوري الذي تم في عام ١٩٦٩ على أن "مجلس قيادة الثورة هو أعلى سلطة في البلاد ويمارس اختصاصات السيادة العليا والتشريع, ووضع السياسات العامة للدولة باعتباره التنظيم السياسي, وإدارة الحكم في الجمهورية الليبية العربية( ).

كما أن المهام التي يمارسها مجلس قيادة الثورة تتلخص بالآتي( ):

١. وضع السياسات العامة للدولة.
٢. اتخاذ كافة التدابير التي يراها ضرورية.
٣. ممارسة السلطة التنفيذية من تعيين الوزراء وإقالتهم والاشراف على السياسات العامة للدولة.
٤. انشاء المصالح العامة وتعيين كبار الموظفين المدنيين والعسكريين والاشراف على القوات المسلحة.

الفرع الثاني : مجلس الوزراء : يعد مجلس الوزراء في هذه المرحلة بمثابة الهيئة التنفيذية والإدارية الرئيسية في ليبيا, ويتشكل ويعدل بقرار من مجلس قيادة الثورة, ويتكون من مجلس قيادة الثورة والحكومة, إذ لا يقوم مجلس قيادة الثورة بممارسة الحكم بشكل مباشر بل عن طريق مجلس الوزراء المسؤول مباشرة أمامه, وتتمثل اختصاصات مجلس الوزراء بالآتي:

١. تنفيذ السياسات العامة للدولة وفق ما يرسمه مجلس قيادة الثورة وممارسة كافة الاختصاصات اللازمة لذلك.
٢. عقد المعاهدات والاتفاقيات والمصادقة عليها بتفويض من مجلس قيادة الثورة.
٣. دراسة واعداد كافة القوانين وفق السياسة المرسومة.

٤. ممارسة كافة الأعمال الإدارية والتنفيذية المتعلقة بتعيين الموظفين وانشاء البلديات والغائها.

وقد شكلت أول حكومة في هذه المرحلة برئاسة محمد سليمان المغربي, ونظم ثمانية وزراء, إلا أنها أقيلت في عام ١٩٧٠ بعد خمسة أشهر من تعيينها لتحل محلها حكومة جديدة برئاسة معمر القذافي ثم حكومة عبد السلام جلود في المدة ما بين ١٩٧٢-١٩٧٧( ).

الفرع الثالث : الاتحاد الاشتراكي العربي : تأسس الاتحاد الاشتراكي العربي في ليبيا في عام ١٩٧١ كإطار للمشاركة السياسية دون اعتباره حزباً سياسياً, وتقوم فلسفة هذا التنظيم على أنه التنظيم السياسي الشعبي الذي يحقق تحالف القوة والذي يقضي سامياً على الفوارق بين الطبقات الموجودة, وأوكلت إليه مهمة مساندة نظام الحكم في ليبيا وخلق ايديولوجيا جديدة تتماشى مع الشريعة الإسلامية, ويتكون الهيكل الأساسي له من:

١. مجلس قيادة الثورة الذي يمثل القيادة العليا للاتحاد الاشتراكي العربي.

٢. المؤتمر الوطني العام الذي يتكون من المندوبين عن المحافظات, فضلاً عن تنظيم القوات المسلحة والشرطة, وهو قائم على الحرية والاشتراكية والوحدة, ويختص بدراسة ومناقشة سياسات الاتحاد وخططه العامة واصدارها, ودراسة تقارير مجلس قيادة الثورة من خلال لجنة على مستوى المحافظات والوحدات الأساسية القاعدية, ومدة العضوية فيه ستة سنوات, ويجتمع مرة كل سنتين, وفي الدورات الطارئة بطلب من مجلس قيادة الثورة, ورئيس قيادة مجلس الثورة هو رئيس المؤتمر الوطني العام ورئيس الاتحاد الاشتراكي العربي في ليبيا( ).

الفرع الرابع : اللجان الشعبية : جاءت اللجان الشعبية بعد اعلان الثورة الشعبية في عام ١٩٧٣ وذلك من خلال خطاب ألقاه العقيد معمر القذافي في مدينة زوارة, وحسب قراراته فإن اللجان الشعبية هي الوسيلة لتمكين الشعب من التعبير عن نفسه بصورة ديمقراطية مباشرة, وتقوم اللجان الشعبية في كل وحدة جغرافية وإدارية في ليبيا, وذلك عن طريق الانتخاب المباشر, كما أصدر مجلس قيادة الثورة قانون يحدد فيه المسؤوليات الإدارية للجان الشعبية التي يتم اختيار أمين عام لها من طرف اعضائها( ).

الفرع الخامس : السلطة القضائية : جاء السلطة القضائية في عام ١٩٧٣ كمؤسسة قضائية في ليبية عندما قام مجلس قيادة الثورة بتشكيل لجنة تشريعية لمراجعة وتعديل القوانين لكي تتماشى والشريعة الإسلامية, وتم اصدار قانون يقضي بدمج المحاكم المدنية والشرعية وحل نظام المحاكم المزدوجة, ومن بين أهم التعديلات في النظام القضائي:

١. المجلس الأعلى للقضاء حل محل مجلس القضاء العالي, ويتولى هذا المجلس التنسيق والاشراف على مختلف السلطات القضائية, ويرأسه رئيس مجلس قيادة الثورة, كما يضم بين اعضائه وزير العدل ورئيس المحكمة العليا, ولا تصدر قرارات هذا المجلس إلا بحضور اغلبية اعضائه.

٢. مجلس الدولة الذي كان يعرف باسم (إدارة الفتوى والتشريع), ويعد هذا المجلس هيئة استشارية, ويضم نحو (٢٠) عضواً, (١٢) منهم من موظفي المكتب الرئيس و(٨) من مكاتب الاقاليم في ليبيا.

أما نظام المحاكم الليبية في هذه المرحلة فهي على الشكل الآتي:

١. المحكمة العليا: وتكون على رأس الهرم القضائي, وتنقسم إلى أقسام متخصصة هي: المدنية والتجارية, الإدارية, والدستورية, ويتولى إدارة كل قسم خمسة قضاة, والأحكام فيها تكون بالأغلبية.

٢. محاكم الاستئناف: وهي المحاكم التي تنظر في القضايا التي تحال إليها من المحاكم الابتدائية, كما تتخصص في الجنايات الكبرى.

٣. المحاكم الابتدائية: وهي المحاكم التي تعد على المستوى الثاني والتي تنظر في جميع القضايا.

٤. المحاكم الجزائية: وهي المحاكم التي تعد على المستوى الأول من نظام المحاكم, وتوجد في كل مدينة ليبية( ).

المطلب الثاني : المؤسسات الأساسية في مرحلة ١٩٧٧-٢٠١١ : عرفت ليبيا في بداية عام ١٩٧٧ تغيرات سياسية جذرية عندما تم الغاء المؤسسات الحكومية بأطرها القانونية والبيروقراطية التقليدية, وحلت محلها هيكلية مختلفة تماماً تحت اسم (سلطة الشعب), ولقد نص اعلان سلطة الشعب على أن السلطات المباشرة هي أساس النظام السياسي في الجماهيرية العربية الليبية, وهذا حسب تصورات وأفكار العقيد معمر القذافي التي صاغها في الكتاب الأخضر والنظرية العالمية الثالثة, ومنه فإن الجماهيرية تكون هي أساس إزالة كل الحواجز أمام الديمقراطية الحقيقية, ونتيجة لهذا الاعلان تم حل مجلس قيادة الثورة والغاء مجلس الوزراء, وفي عام ١٩٧٩ عرفت ليبيا مؤسسات سياسية أساسية وإدارية جديدة( ), وفي ضوء ذلك تم تقسيم المطلب إلى فروع لدراسة تلك المؤسسات الجديدة التي برزت في تلك المرحلة من النظام السياسي الليبي, وهي كالاتي:

الفرع الأول : المؤتمرات الشعبية الأساسية وغير الأساسية : تعد المؤتمرات الشعبية الأساسية استحداثاً لدعم ومساندة نظام الحكم في ليبيا وتعد مؤسسة حالها حال بقية المؤسسات الأساسية والإدارية في ليبيا, ومن خلالها تم تقسيم الجماهيرية إلى (٤٠٥)

مؤتمراً شعبياً, وذلك على أساس جغرافي, ولكل مؤتمر حدود إدارية, والعضوية في هذه المؤتمرات تشمل كل مواطن ليبي, والعضوية هي عبارة عن حق وواجب لمن بلغ الثامنة عشر من عمره, وتتم مناقشة جميع الموضوعات والقوانين والتشريعات في البلد خلال هذه المؤتمرات, وتنبثق عن كل مؤتمر أمانة تتكون من خمسة أعضاء يتم اختيارهم لمدة ثلاث سنوات عن طريق الاختيار المباشر من بين أعضاء المؤتمر, وهي بمثابة لجنة إدارية تقوم بتنظيم جلسات المؤتمر, وتتكون من أمين للمؤتمر وأمين مساعد وأمين لشؤون اللجان الشعبية وأمين للشؤون الاجتماعية وأمين للشؤون الثقافية والتعبئة الجماهيرية, ومن بين اختصاصات المؤتمرات الشعبية الأساسية يحق لها إصدار القوانين والتشريعات, والنظر والبت في شؤون الحرب والسلم وعلاقات الجماهيرية مع باقي الدول, ووضع الخطط الاقتصادية والميزانية العامة, ووضع السياسات العامة في مختلف المجالات والقطاعات, ومسائلة واختيار الأمانات ولجانها العامة( ). أما المؤتمرات الشعبية غير الأساسية هي المؤتمرات التي تخص منطقة جغرافية محددة, ولها حدود إدارية تعرف باسم (الشعبية), وتتكون هذه المؤتمرات من أمانة المؤتمر للشعبية وأمناء الاتحادات والنقابات والروابط المهنية, وليس من صلاحيات المؤتمر الشعبي للشعبية اتخاذ أي قرارات, وإنما هو عبارة عن إدارة لصياغة القرارات الخاصة بالشعبية التي لا تتعارض والسياسات العامة( ).

الفرع الثاني : الاتحادات والنقابات والروابط المهنية : تعتبر الاتحادات والنقابات والروابط المهنية مكن وحدات النظام السياسي الليبي ومن مكوناته الأساسية, وقد تم تنظيمها وتحديد أهدافها وأعمالها من خلال الكتاب الأخضر, ويقتصر دورها في ليبيا على الاهتمام بشؤونها ومشاغلها المهنية, وتقوم هذه التنظيمات المتمثلة بالروابط المهنية والاتحادات والنقابات باختيار أمانة تقوم بإدارة شؤونها الإدارية والتنظيمية, وأمانات هذه التنظيمات تشكل الاتحادات والنقابات والروابط المهنية العامة لها على مستوى ليبيا, وأعضائها هم أعضاء في مؤتمر الشعب العام, إذ يعبرون عن المصالح العامة, ولكن لا يحق لهم التصويت حول قضايا السياسة العامة, وينص القانون الليبي فيما يخص هذه التنظيمات على:

١. أن كل مهنة أو حرفة يحتكر تمثيلها اتحاد أو نقابة أو رابطة مهنية واحدة فقط.
٢. لا يجوز لهذه التنظيمات القيام بأية نشاطات ليس لها علاقة بشؤونها المهنية.
٣. لا يجوز لها أن تتصرف كوحدة جماعية في عمليات التفاوض والمساومة مع الجهاز الإداري أو النقابات والاتحادات والروابط الأخرى( ).

الفرع الثالث : اللجان الشعبية والثورية : تعد اللجان الشعبية والثورية من المؤسسات الجديدة لنظام الحكم في ليبيا في مرحلة ليبيا الموحدة, إذ أن اللجان الشعبية هي تنظيم منبثق عن المؤتمرات الشعبية الأساسية والمؤتمرات والروابط المهنية, وتعد هذه

اللجان الجهاز التنفيذي للقرارات في الجماهيرية الليبية, وتنقسم إلى اللجنة الشعبية العامة, واللجان الشعبية العامة, اللجنة الشعبية للمؤتمر الشعبي الأساسي( ), ويمكن تقسيما للآتي:

أولاً: اللجنة الشعبية العامة: وهي أعلى سلطة تنفيذية في ليبيا, وأمانة اللجنة تمثل مجلس الوزراء, وأمين اللجنة يمثل رئيس الوزراء, وتتكون اللجنة الشعبية العامة من أمناء اللجان الشعبية للمؤتمرات الشعبية الأساسية وأمناء اللجان الشعبية للشعبيات, وأمناء اللجان الشعبية العامة, ويتم اختيار أمين اللجان الشعبية العامة والأمناء المساعدين من طرف مؤتمر الشعب العام, ويكون أمين اللجنة الشعبية العامة والأمناء المساعدون أعضاء في مؤتمر الشعب العام, ومن اختصاصات اللجان الشعبية العامة هي:

١. تنفيذ القوانين والقرارات الصادرة عن المؤتمرات الشعبية الأساسية.
٢. اقتراح مشروع الميزانية وإحالتها إلى مجلس التخطيط العام.
٣. اقتراح مشاريع القوانين.
٤. متابعة أعمال اللجان الشعبية لضمان سير عملها.
٥. تشجيع الاستثمار الاجنبي في ليبيا ومتابعة استثمارات ليبيا في الخارج.
٦. تنفيذ ما تكلف به مهام من مؤتمر الشعب العام أو الأمانة العامة للمؤتمرات الأساسية( ).

ثانياً: اللجان الشعبية الفرعية: وهذه اللجان تتكون من:

١. اللجنة الشعبية للبلدية: هي اللجنة التي يتم اختيارها من قبل أعضاء المؤتمر الشعبي للبلدية, وتتشكل هذه اللجنة من أمين عام ومجموعة من الأمناء مسؤولين عن القطاعات النوعية المختلفة, وكل أمين يرأس لجنة شعبية نوعية في قطاعه, وتتكون اللجنة الشعبية النوعية في البلدية من أمناء القطاعات النوعية على مستوى الفرع البلدي( ).

٢. اللجنة الشعبية للفرع البلدي: هي اللجنة التي يتم اخيارها للفرع البلدي من قبل المؤتمر الشعبي للفرع البلدي وتتكون من أمين عام ومجموعة أمناء مسؤولين عن القطاعات النوعية المختلفة.

٣. اللجنة الشعبية للمؤتمر الشعبي الأساسي (المحلة): ويتم اختيار اللجنة الشعبية للمحلة عن طريق المؤتمر الشعبي الأساسي الذي يتكون من جميع المواطنين البالغين ذكوراً وإناثاً في نطاق ذلك المؤتمر, وتتكون هذه اللجنة من أمين وأربعة أعضاء, وتتولى الشؤون المحلية مثل حل النزاعات المحلية وأداء الأعمال الإدارية المختلفة( ).

أما اللجان الثورية هي أحدى الهياكل الجديدة التي جاء بها العقيد معمر القذافي في الكتاب الأخضر والنظرية العالمية الثالثة, والتي تسعى حسب العقيد إلى إبقاء الثورة

دائمة والحفاظ على مكتسباتها, وهي عبارة عن محصلة للثورة الليبية كلها, واللجان الثورية في ليبيا هي شكل من أشكال السلطة الإدارية التي لا تسعى للوصول إلى الحكم, وولاء هذا التنظيم هو للثورة, وقائد الثورة الذي يقوم بالتنسيق معها من خلال مكتب الاتصال باللجان الثورية, وكذلك من خلال القاء المحاضرات أو ما يعرف بـ(المدرج الأخضر) أي الحلقات التي يعقدها القذافي مع قيادات العناصر الثورية وتتخذ شكل محاضرات أو حوارات بينهم, وقد انتشرت اللجان الثورية منذ عام ١٩٧٨ في جميع المؤتمرات الشعبية والكليات والجامعات والمعاهد, وقامت بنشر نظامها في كافة وسائل الاعلام, ومن المهام التي تقوم بها اللجان الثورية هو تحريض الشعب على ممارسة السلطة, وترسيخ سلطة الشعب, وممارسة الرقابة الثورية, وتحريك وتفعيل المؤتمرات الشعبية, وترشيد اللجان الشعبية وأمانات المؤتمرات, وحماية الثورة والدفاع عنها والدعاية لها, وتتكون اللجان الثورية من هيكل تنظيمي يتجسد في شكل شُعب تتمثل بشعبة الفكر والتثقيف والفقه الثوري, وشعبة العمل الخارجي, وشعبة التعليم والتربية, وشعبة الشركات والمنشآت, وشعبة النقابات والاتحادات والروابط المهنية, وشعبة المؤتمرات الشعبية, وشعبة اللجان الشعبية, وشعبة الجيش والشرطة( ).

الفرع الرابع : المؤتمر الشعبي العام : ويقصد به مؤتمر الشعب العام الذي هو عبارة عن التقاء المؤتمرات الشعبية الأساسية واللجان الشعبية والاتحادات والروابط المهنية, ويتألف من (٧٦٠) عضواً فما فوق, ويتم انتخابهم بالاقتراع غير المباشر لمدة ثلاث سنوات, وذلك من خلال شبكة معقدة من المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية وتقوم بإدارة اجتماعات مؤتمر الشعب العام أمانة مكونة من أمين مؤتمر الشعب البعام والأمين المساعد لمؤتمر الشعب العام وأمين شؤون المؤتمرات الشعبية وأمين عام اللجان الشعبية وأمين شؤون النقابات والاتحادات المهنية وأمين الشؤون الخارجية, وينعقد مؤتمر الشعب العام مرة واحدة كل عام على الأقل, وينعقد في الدورات الطارئة والاستثنائية بطلب من أمانته أو ثلثي اعضائه, وتتمثل اختصاصات مؤتمر الشعب العام وأمانته بالآتي:

١. متابعة تنفيذ القوانين التي تصدرها المؤتمرات الشعبية الأساسية.
٢. متابعة أعمال اللجان الشعبية.
٣. دعوة الاتحادات والروابط المهنية واللجان الشعبية للانعقاد.
٤. اصدار القرارات المتعلقة باستحداث مؤتمرات شعبية أساسية.
٥. مراجعة وتفسير القوانين واللوائح والقرارات والمعاهدات والاتفاقيات.
٦. سحب وإسقاط الجنسية الليبية ومنح اللجوء السياسي( ).

الفرع الخامس : المؤسسات القضائية والعسكرية والإعلامية

أولاً: المؤسسة القضائية: عرف نظام المحاكم في ليبيا بعد التحول إلى النظام الجماهيري وانقسامه إلى أربعة مستويات هي:

١. المحاكم الجزائية: تعد المحاكم الجزائية المستوى الأول في نظام الحكم, وتوجد في كل قرية ومدينة, ويرأسها أحد القضاة, وتنظر أساساً في الجنح ذات العقوبات التي تقل عن مائة دينار.

٢. المحاكم الابتدائية: وهي المحاكم ذات اختصاص بالقضايا ذات العقوبات المتوسطة, والتي تزيد عن مائة دينار, كما أنها محكمة استئناف بالنسبة للقضايا التي تعرض على المحاكم الجزائية.

٣. محاكم الاستئناف: وهي المحاكم التي تنظر في القضايا المحالة إليها من المحاكم الابتدائية, وهي أساساً محاكم مراجعة لقضايا الجنايات والجرائم الكبيرة, ويتولى القضاء بها خمسة قضاة, ولا يسمح لقضاة المحاكم الابتدائية بالجلوس في محكمة الاستئناف.

٤. المحكمة العليا: برزن هذه المحكمة في عام ١٩٨٢ عندما صاغ مؤتمر الشعب العام القانون رقم (٦) الذي أعاد تنظيم المحكمة العليا, وقد نص هذا القانون على أن "المحكمة العليا تتكون من رئيس عدد غير محدود من القضاة يتم تعيينهم جميعاً من قبل مؤتمر اشعب العام", ويتم تقسيم المحكمة العليا إلى خمس دوائر, وتتولى اللجنة الشعبية العامة للعدل (وزارة العدل) عملية الإشراف الإداري على النظام القضائي, كما أنها تتولى التوصية بتعيين مختلف القضاة ومنح التراخيص للمحامين, ولقد ألغي منصب النائب العام والمحامي العام في عام ١٩٨٨ ولكن تمت اعادتهما في عام ١٩٩٢, والنائب العام مسؤول عن شبكة واسعة من مكاتب التحقيق والنيابة يتولى رئاستها وكلاء للنيابة يعرضون القضايا أمام جميع المحاكم بمستوياتها المختلفة ويعدون مسؤولين عن التطبيق العادل للقانون من قبل الشرطة والمسؤولين عن السجن( ).

٥. المحاكم الثورية: وهي من المحاكم السياسية الخاصة التي انشأت بموجب بيان الملتقى الثالث للجان الثورية عام ١٩٨٠, وتتكون هذه المحاكم من أعضاء اللجان الثورية, ولا يوجد بها حق الاستعانة بدفاع قانوني أو الاستئناف أمام محاكم اعلى, ولهذه المحاكم حق وسلطة تناول العديد من القضايا السياسية والاقتصادية, ففي عام ١٩٨٠ اتهمت اهللجان الثورية مجموعة من ضباط القوات المسلحة والتجار والموظفين العموميين بالفساد والرشوة, وتمت محاكمتهم عن طريق المحاكم الثورية, ولقد تم عرض هذه المحاكمات في شاشات التلفزيون الليبي خلال تلك المدة( ).

٦. محكمة الشعب: وهي المحكمة التي صاغ لها مؤتمر الشعل العام قانوناً جديداً في عام ١٩٨٨ وانشأت بموجبه بهدف دمج كل المحاكم الخاصة (الثورية) في محكمة واحدة,

وتتكون من دائرتين هما دائرة ابتدائية ودائرة استئناف, ولمحكمة الشعب رئيس وعدد غير محدد من المستشارين يعينهم جميعاً مؤتمر الشعب العام, كذلك أعطى القانون للمتهمين حق الدفاع القانوني ومختلف الضمانات القانونية الأخرى( ).

ثانياً: المؤسسة العسكرية: تنقسم المؤسسة العسكرية في ليبيا إلى قسمين هما:

١. الجيش: يبلغ عدد القوات العاملة في الجيش الليبي حسب احصائيات عام ٢٠١٠ ما يقارب (٧٦) ألف مجند, و(٤٠) ألف احتياطي يمثلون أفراد الميليشيات الشعبية, وذلك كالآتي:

أ- القوات البرية: تتكون من (٥٠) ألف مجند, منهم (٢٥) ألف مجند تجنيداً إلزامياً, وتتوزع القوات البرية في جميع انحاء ليبيا وخاصة على المناطق الحدودية, وتتشكل القوات البرية من (١٠) كتائب دبابات, و(١٠) كتائب مشاة ميكانيكي, و(١٨) كتيبة مشاة, و(٦) كتائب مظليين, و(٢٢) كتيبة مدفعية, وأربعة ألوية صواريخ, و(٧) كتائب دفاع جوي.

ب- القوات البحرية: تتكون من حوالي (٨) آلاف مجند, بما فيهم حرس السواحل, وتحتوي القوة البحرية الليبية على غواصتين وفرقاطتين وطرادات.

ج- القوات الجوية: تتكون من حوالي (١٨) ألف مجند, ويبلغ عدد الطائرات المقاتلة ما يقارب (٣٩٤) طائرة, منها تسعة اسراب من الطائرات المقاتلة, وسبعة اسراب من طائرات الهجوم الأرضي, وسربان من طائرات الاستطلاع, فضلاً عن عدد من الطائرات العمودية( ).

٢. الكتائب الأمنية: أو كما تعرف بكتائب القذافي, فهي لا صلة لها بالجيش الليبي النظامي, لكنها تفوقها تجهيزاً وتدريباً, ولا يوجد لهذه الكتائب قيادة موحدة بل يطلق عليها تسميات مرتبطة غالباً بأسماء أبناء القذافي كخميس والمعتصم والجارح, ويفوق عدد قوات الكتائب سبعة أو أربعون ألف جندي, وأهم تلك الكتائب: كتائب الخميس والمعتصم, وكتيبة الفضيل بو عمر, وكتيبة الجارح, وكتيبة محمد المقريف( ).

ثالثاً: المؤسسة الاعلامية: يعد نظام الاعلام الليبي الأكثر تقييداً في العالم, إذ أدار القذافي وسائل الاعلام بقبضة من حديد منذ وصوله إلى السلطة, فالقذافي يرى أن وسائل الاعلام تمثل أداة للتعبئة الثورية والتنمية الوطنية, وكان القذافي غير راضٍ عن التحول الذي كانت وسائل الاعلام تحدثه في المجتمع الليبي مما دفعه لإعادة هيكلة القطاع بشكل متكرر, ففي البداية أوقف القذافي جميع الصحف الموجودة في ليبيا وربط في وقت لاحق جميع وسائل الاعلام باللجان الشعبية, وقد أشار في الكتاب الأخضر في الفصل حول الصحافة بأنها وسيلة تعبير المجتمع وليست وسيلة تعبير لشخص طبيعي أو معنوي, ومنطقياً وديمقراطياً لا يمكن أن تكون ملكاً لأي منهما, ومنه كان من المسموح للصحف تمثيل بعض الكيانات فقط مثل الاتحادات المهنية أو مؤتمر الشعب( ).

المطلب الثالث : المؤسسات الإدارية في النظام القانوني في ليبيا : تعتمد الدول الحديثة على المؤسسات الإدارية بشكل كبير باعتبارها الأداة الرئيسية لتنفيذ القرارات السياسية, فنجاعة كيان الدولة يتجسد في تنفيذ الإدارة العامة لهذه القرارات بسرعة وعلى نحو غير مكلف وبأفضل طريقة ممكنة, فإن تطور المؤسسات الإدارية في ليبيا عملية ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالخصائص السياسية والاقتصادية والاجتماعية وهذا ما ساهم في بروز تغيرات في النظام السياسي لليبيا بدايةً من الملكية بعد عام ١٩٥١ والاستقلال ومروراً بنظام حكم القذافي الذي استمر من عام ١٩٦٩ وحتى سقوطه في عام ٢٠١١ وبعد ذلك الحكومة الانتقالية التي أمسكت بزمام الأمور من بعده, لذا توجب إفراد مطلباً لدراسة المؤسسات الإدارية في النظام القانوني لليبيا, والذي قُسم إلى أربع فروع, يهتم الفرع الأول لدراسة الحكومة المركزية في ليبيا, ويركز الفرع الثاني على دراسة طبيعة الحكومة المحلية في ليبيا, وكذلك الفرع الثالث يهتم بدراسة طبيعة البلديات في ليبيا والأجهزة التنفيذية التابعة للوزارات المعنية والوكالات الحكومية.

الفرع الأول : الحكومة المركزية في ليبيا : كانت الحكومة المركزية في ليبيا تتمثل في الكتاب الأخضر الذي نشره في عام ١٩٧٥ والذي عبر من خلاله عن فلسفته الجديدة والنظرية العالمية الثالثة التي تبناها, وهذا كان بمثابة المرحلة الثانية للمؤسسات الأساسية والإدارية, ولما نص الكتاب الأخضر على أن يسير مواطنو ليبيا شؤون حياتهم السياسية والاقتصادية بصورة مباشرة من خلال شكل من أشكال الديمقراطية المباشرة, ولم يكن القذافي يؤمن بمفاهيم الدستور والبرلمان والانتخابات والديمقراطية, زاعماً أنها قائمة على الدعاية والغوغائية, وكان يعد الأحزاب السياسية شكلاً من الأشكال الحديثة للدكتاتورية, وأشار إلى أن هذه النظرية الجديدة تقوم على سلطة الشعب وفق حكومة واحدة مركزية دون الحاجة إلى حكومة تمثيلية ونواب, فكان من المقرر أن يتم تنظيم الشعب الليبي من خلال المؤتمر الشعبي الذي تنبثق منه العديد من اللجان الشعبية, وكانت اللجان مسؤولة عن إدارة البلديات والمستشفيات والمدارس والمشاريع التجارية تحت إشراف المؤتمرات الشعبية, وكان بإمكانها أيضاً تقديم مقترحات واقتراحات إلى مؤتمر الشعب العام الذي يجمع ممثلين عن المؤتمرات المحلية( ).

ومع سقوط نظام حكم القذافي أواخر عام ٢٠١١ واجهت السلطة الانتقالية تحدياً كبيراً تمثل في إدارة البلد طالما افتقر لآليات فعالة للمؤسسات الإدارية, فلم يخلف نظام حكم القذافي سوى إدارة عامة هشة ينخرها الفساد, إذ كانت تحكم البلاد حكماً مركزياً غير ديمقراطي, وإنما حكم مركزي تجتمع فيه السلطات بيد الرئيس ومن يثق بهم عن طريق المؤتمرات والشعبيات( ), ومع سقوط نظام القذافي دخلت ليبيا فترة انتقالية وأجرت أول

انتخابات منذ أكثر من خمسة عقود, لكن يبقى أمام البلد مهمة شاقة تتمثل في صياغة دستور للدولة وتحديد نظامها السياسي, وهو الأمر الذي قد يستغرق طويلاً بسبب الانقسام السياسي والعسكري القائم في ليبيا( ), فقد كانت ثمة تحديات معيقة لعملية الانتقال, وتحول الأمر إلى حرب أهلية دامية وأدى الى انعدام الأمن واتساع رقعة الصراع إلى التأثير بصورة حادة على الموارد المالية في ليبيا, فأصبحت المؤسسات الإدارية والقطاع العام كأنهما معدومان, وتبخرت آمال إحداث قطاع خاص نشط, فشهدت مرحلة ما بعد حكم القذافي احتدام الجدل حول العلاقة بين الحكم المركزي والجهوي, وبرزت قضية اعتماد النظام الفيدرالي مباشرة بعد تشكيل أول سلطة انتقالية وهي المجلس الوطني الانتقالي( ). على الرغم من تعود الليبيون في الحكم المركزي على نموذجين من الحكم هما أما الملكي أو الجماهيرية, ولكن بعد النجاح في الإطاحة بنظام القذافي اختلف الليبيون بشأن ط\بيعة النظام الجديد الذي سيحل محله, فقد تمت الدعوة لإقامة نظام فيدرالي يضمنه الدستور, إذ أن المادة (١٨) من الاعلان الدستوري الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي نص على أن يتألف المجلس الوطني الانتقالي من ممثلين عن المجالس المحلية يتم انتخابهم وتعيينهم من طرف هذا المجلس, ونصت المادة (٣٥) من الدستور نفسه إلى أن أي إشارة إلى المؤتمرات الشعبية ومؤتمر الشعب العام تعتبر بمثابة إشارة إلى المجلس الوطني الانتقالي المؤقت أو المؤتمر الوطني العام, وكل إشارة إلى اللجنة الشعبية العامة أو اللجان الشعبية تعتبر بمثابة إشارة إلى المكتب التنفيذي أو اعضاء المكتب التنفيذي أو الحكومة المؤقتة أو اعضائها, كل في نطاق اختصاصه, وكل إشارة إلى الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى تعتبر إشارة إلى ليبيا( ).

الفرع الثاني : الحكومة المحلية في ليبيا : استندت الحكومة المحلية طيلة حكم القذافي إلى الإدارة الشعبية والحوكمة الجماهيرية, وكان النظام غير الرسمي الذي تمثل بالحكومة المحلية ساندا للحكومة المركزية التي تجمع سلطاتها حكومة القذافي, مما أدى إلى قدرة أقل على العمل من أجل تنفيذ السياسات على المستوى الوطني خاصة مع عدم فعالية المستويات المحلية, فلم تتوصل الأجهزة المحلية بالمعلومات التي تحتاجها لتطوير وتنفيذ السياسات بشكل فعال, وكانت احتياجات المواطنين تلبى أساساً من خلال المركز, وشكلت تدخلات القطاع غير الرسمي عاملاً داعماً, ولم تكن الحكومة المحلية قادرة على اتخاذ قرارات عملية تؤثر بالإيجاب على حياة المواطنين, إذ استند مفهوم الإدارة الشعبية والحوكمة الجماهيرية إلى حل الأجهزة المركزية تدريجياً ودمج الهيئات المحلية والإقليمية ووضع نظام الحوكمة الجماهيرية تصوراً لعدد من الوحدات الإدارية مثل المحافظات والشعبيات والمجالس المحلية, إذ كان القذافي يرى أن كل محافظة ليبية ستصبح بمثابة

دولة صغيرة تتمتع بالحكم الذاتي, وعلى المستوى المحلي تميزت كل وحدة إدارية بأدوار ووظائف ومسؤوليات محددة تضمنت إدارة جميع الخدمات والحق في زيادة الإيرادات المحلية, وكانت مخصصات الميزانية تندرج ضمن الميزانية الوطنية, وهذا ما قيد القدرة على اتخاذ اجراءات على المستوى المحلي وعلى المستوى الإقليمي, وكانت كل شعبية بمثابة كيان قانوني مستقل له ميزانيته التي تقرها الهيئة التشريعية الوطنية, وتشكل كياناً إدارياً بوظائف التوظيف والميزانية. ولكل شعبية نظام حكم محلي لا مركزي كما هو الشأن على المستوى الوطني, كما أن لكل شعبية لجنة تنفيذية شعبية وهيئات إدارية ووكالات تنفيذية تعنى بجميع القضايا الاجتماعية والاقتصادية, وشملت جميع جوانب السياسات باستثناء السياسات المتعلقة بمجالي الشؤون الخارجية والدفاع التي ظلت من اختصاص الحكومة المركزية( ).

والحكومة المحلية في ليبيا نوعان, وذلك وفق قانون رقم (٥٩) لعام ٢٠١٢ وهما البلديات والمحافظات, لكن على الرغم من أن القانون ينص على أنه سيتم إحداث هذه المحافظات, إلا أنه دائماً ما يتم تأجيل الأمر بسبب الظروف الاستثنائية في البلد, وفي الوقت الراهن ليس ثمة سوى البلديات كوحدات حكومية محلية في البلد بحكم الواقع, وبالرغم من كونها لا تعتبر إدارات محلية بحكم وضعها, إلا أن الأجهزة التنفيذية التابعة للوزارات المعنية والوكالات الحكومية تضطلع بتنفيذ مجموعة من الخدمات العامة المحلية, فضلاً عن ذلك, وبحكم أن ليبيا مجتمع تقليدي في معظمه فإن بعض الهياكل الاجتماعية التقليدية توظف في الواقع بعض سلطات الحكومات المحلية وحتى الحكومة المركزية لاسيما في المناطق الريفية وتساعد في توفير بعض الخدمات المحلية( ).

الفرع الثالث : البلديات والأجهزة التنفيذية التابعة للوزارات المعنية والوكالات الحكومية : برزت البلديات في ليبيا كمؤسسات إدارية بعد اعتماد قانون رقم (٥٩) لعام ٢٠١٢ إذ أسس مجلس الوزراء الليبي لعملية إحداث (٩٩٧) بلدية بموجب الرسوم رقم (١٨٠) لعام ٢٠١٣, و(٢٣) منها تتطابق مع عواصم الشعبيات سابقاً, وخلال عامي ٢٠١٣ و٢٠١٤ تم انتخاب نحو (٨٥) مجلساً بلدياً تحت إشراف اللجنة المركزية لانتخابات المجالس البلدية, ولأن الانتخابات لم تجرى آنذاك, فقد ظلت المجالس المحلية الظرفية قائمة, هذه المجالس التي انشأت خلال فترة ثورة عام ٢٠١١ والتي تم اختيارها بناءً على التزكية الشعبية أو من خلال عمليات انتخابية أخرى غير رسمية( ). وفي بعض البلديات الكبيرة تنضوي تحت إدارة البلديات فروع بمستويات أقل لتقريب الخدمات البلدية من السكان كما أن البلديات تنقسم إلى عدد من الدوائر أو المحلات, لكن ليس هناك هيكل حكومي محلي تمثيلي على هذا المستوى بالرغم من أن البلديات قد اتخذت زمام المبادرة لتشجيع تشكيل لجان المحلات مع المواطنين

لكل محلة مختار, أو رئيس على رأسها بالرغم من أن المختار لا يتمتع بالسلطة التنفيذية, وهو جزء من الإدارة البلدية ويساعد في حل النزاعات على المستوى المحلي, ووفقاً لقانون رقم (٥٩) لعام ٢٠١٢ يتم تعيين المختار حسب الكفاءة والجدارة من قبل المحافظة في كل محافظة ليبية, ونظراً لعدم دخول نظام المحافظات ورؤسائها حيز التنفيذ آنذاك في ليبيا كان مجلس الشورى هو المهيمن الرئيس والذي يتكون من خبراء وشخصيات محلية ويتمثل دورها الأساسي في تقديم المشورة للمجلس البلدي (لكن ليس بعملية التصويت) بشأن القضايا ذات الأهمية للحكم المحلي( ). ويفترض من البلديات في ليبيا أن تعمل ضمن إطار المعايير المحددة في قانون الإدارة المحلية رقم (٥٩) لعام ٢٠١٢, ومرسوم مجلس الوزراء الليبي رقم (١٣٠) لعام ٢٠١٣ المتعلق بقانونها الداخلي, وهذا الإطار القانوني يخول لها مجموعة من الاختصاصات والوظائف التي تقع بشكل علم ضمن نطاق المجالات التالية:

١. التخطيط والإدارة الحضرية بما في ذلك تراخيص البناء.
٢. تشكيل وتنظيم مرافق محلية تقدم خدمات اجتماعية وإدارية عامة.
٣. إصدار تراخيص الأعمال التجارية وغيرها من التراخيص المحلية.
٤. السجل المدني.
٥. حراس البلديات.
٦. التنمية الاقتصادية المحلية.
٧. مراقبة الصحة العامة والبيئة( ).

تتمثل في الوزارات المركزية وأجهزة الدولة التالية ممثلة من قبل جهاز أو مكتب تنفيذي في البلديات, وتشمل:

١. الاقتصاد والتخطيط والزراعة والثروة البحرية والحيوانية.
٢. المالية والكهرباء والمياه والبيئة.
٣. العمل والبيئة والصرف الصحي والصحة العمومية.
٤. الإسكان وشؤون الرياضة والشباب والشؤون الدينية.
٥. السياحة والتعليم.
٦. الصحة والصناعة.

ويتم في الغالب التعبير عن صلاحيات الأجهزة التنفيذية من خلال المهام الإدارية والاجرائية التي يتم الاضطلاع بها, وفي بعض الأحيان البرامج الوطنية التي يتم إدارتها, وليس من خلال مهام استراتيجية تستمد من المهام الوظيفية, لذا فإن الأجهزة التنفيذية تنقسم إلى فئتين:

١. في البلديات الـ(٢٣) التي كانت في ما سبق تسمى بالشعبيات, وتتمتع الأجهزة التنفيذية بنفوذ وكفاءة أكبر نسبياً, لاسيما على مستوى دوائر الشؤون المالية حتى يتسنى لها تنفيذ الميزانيات التشغيلية والرأسمالية المخصصة لها, كما أن لهذه المكاتب صوت في عمليات التخطيط القطاعية المركزية.

٢. في البلديات حديثة النشأة تتمتع الأجهزة التنفيذية بمستويات كفاءة وتأثير أقل نسبياً, فدوائر الشؤون المالية فيها تفتقر لموظفين أكفاء, كما أن الميزانية الاستثمارية المعهود إليها عملية الإشراف عليها وتنفيذها تكاد تكون منعدمة في بعض الأحيان, وتبقى صلاحيات هذه المكاتب مقتصرة على ما هو إداري في المقام الأول (الإشراف والإنفاذ) وليس بوسعها المساهمة بشكل فعال في النهوض بعملية تقديم الخدمات على المستوى المحلي, أو على الأقل ضمان استمرارية تقديم الخدمات عندما تكون مهددة بالانهيار بسبب الصراع المستمر( ).

الخاتمة

ختاماً لبحثنا المؤسسات الأساسية والإدارية في النظام القانوني في ليبيا يمكن تقسيم ما توصلنا إليه في الآتي:

النتائج:

خرج البحث بالنتائج الآتية:

١. أن المؤسسات الأساسية والإدارية في ليبيا تختلف عن كثير من الدول من حيث التقسيم المؤسساتي والاختصاصات والمهام والوظائف.

٢. أن المؤسسات الأساسية والإدارية برزت في النظام القانوني في ليبيا مع استقلال ليبيا ووضع أول دستور لها في العهد الملكي, إلا أنه تلك المؤسسات تغيرت مع تحول ليبيا إلى جماهيرية في عهد العقيد القذافي وظلت على ما هي عليه حتى سقوط نظامه في عام ٢٠١١ فأخذت تدخل على تلك المؤسسات بعض المفاهيم الحديثة في التنظيم والمهام والواجبات.

٣. كانت المؤسسات الأساسية والإدارية في مرحلة ما قبل عام ٢٠١١ عبارة عن أداة مرتبطة بطبيعة نظام الحكم في ليبيا الذي كان يهيمن عليه الرئيس القذافي بما يتماشى مع سياسته الخاصة في تقييد المؤسسات الأساسية والإدارية في النظام القانوني في ليبيا.

٤. أن ما يعاب على طبيعة نظام المؤسسات الأساسية والإدارية في النظام القانوني في ليبيا أنها كانت تدار في مرحلة ما قبل عام ٢٠١١ بطرق شبه فوضوية تتماشى مع توجهات نظام الحكم في ليبيا ولا ترتقي بالمستوى الحديث والتنمية المتطورة, وأن من

ايجابياتها كانت تحتوي على جزئيات كثيرة تنظم فيها الأطراف المترامية لليبيا وطبيعتها القبلية التقليدية.

التوصيات: يوصي البحث بالآتي:

١. أن موضوع المؤسسات الأساسية والإدارية في ليبيا موضوع متشعب يحتاج إلى دراسة مستفيضة للوقوف على جزئيات تلك المؤسسات وطبيعتها من خلال جمع المعلومات والاستبيان والتقصي لما لطبيعة الحكم في ليبيا ونظامها السياسي من ارتباط وتأثير كبير بتلك المؤسسات.

٢. من الأفضل اتباع نظام المؤسسات الأساسية والإدارية بشكل هرمي في الأنظمة العربية وعدم اعتمادها بشكل أساسي على نظام الحكم السياسي وارتباطها بشخصية الحاكم أو الرئيس, وإنما تتطلب الطرق الحديثة لعمل المؤسسات الأساسية والإدارية بشكل ينص عليه الدستور والقانون بما يتماشى مع متطلبات الدولة والمجتمع.

المصادر

أولاً: الكتب العربية:

١. إبراهيم فتحي عميش, التاريخ السياسي ومستقبل المجتمع المدني في ليبيا, برنيق للطباعة والترجمة والنشر, القاهرة, ٢٠٠٨.

٢. أحمد إبراهيم, التنظيم الثوري للجان الثورية إدارة الثورة الشعبية, المنشأة العامة للنشر التوزيع والاعلان, طرابلس, ١٩٨٢.

٣. أحمد منيسي وآخرون, التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي, مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية, القاهرة, ٢٠٠٤.

٤. جمال حمدان, الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية دراسة في الجغرافية السياسية, مكتبة مدبولي, القاهرة, ١٩٩٦.

٥. حممزة أطبش وأنور الفيتوري, إصلاح الإدارة العامة في ليبيا, مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية, سيسرك, ليبيا, ٢٠٢١.

٦. عبد الله بلال, وجاء العقيد, دار مكتبة الفكر, طرابلس, ١٩٧٠.

٧. علي شعيب, أسرار القواعد البريطانية في ليبيا, المنشأة العامة للنشر والتوزيع والاعلان, طرابلس, ١٩٩٢.

٨. محمد المبروك, جغرافيا ليبيا البشرية, منشورات جامعة قاريونس, بنغازي, ١٩٩٠.

٩. معمر القذافي, الكتاب الأخضر, الدار الجماهيرية للنشر والاعلان والتوزيع, طرابلس, ١٩٧٨.

١٠. هنري حبيب, ليبيا بين الماضي والحاضر, منشورات المنشأة الشعبية للنشر والتوزيع والإعلان, طرابلس, ١٩٨١.

ثانياً: الكتب الاجنبية:

١. Adem Esen and Maan Chibli, Local Govermment Systems in the Middle Eat and Western Asia, UCLG-MEWA, Istanbul, 2020.

٢. Dirk Vandewalle, Libya, Gmell University, London, 1998.

٣. Garmen Geha, Civil Socierty and political Reform in Lebanon and Libya Transition and Constraint, Routledge, 2016.

٤. Helen chaopin metz, Libya, Martin press, New york, 2002.

٥. Jonathan winer, Origins of the Liban Conflict and Options for Its Resolution, Middle Eat Institute, Policy Paper, 2019.

٦. Mustafa Ahmed Ben-Hlim, Forgotten page from Libyas Political History, Mriamabook, Great Britain, 1992.

٧. UNDPLibya, Rapid Diagnostic on the Situation of Local Govemanace and Local Development in Libya, November 2015.

٨. Youssef Mohammad savani, Public Administration in Libya: Continuity and Change, Intemational Journal of Public Administration, Vol 41, No 10, November 2018.

ثالثاً: الرسائل والاطاريح الجامعية:

١. زردومي علاء الدين, التدخل الأجنبي ودوره في إسقاط نظام القذافي, رسالة ماجستير مقدمة إلى قسم العلوم السياسية, كلية الحقوق والعلوم السياسية, جامعة محمد خيضر بسكرة, الجزائر, ٢٠١٣.

رابعاً: شبكة المعلومات الدولية (الانترنت):

١. ايمن نيشان, كتائب الامن واللجان الثورية في ليبيا, مقال منشور على شبكة المعلومات الدولية (الانترنت), متاح على الرابط التالي: http://www.yemennation.net/news5937.html (تاريخ الزيارة: ١٠ نيسان ٢٠٢٣).

٢. عبد الحفيظ عوض ربيع, عدد سكان ليبيا, مقال منشور على شبكة المعلومات الدولية (الانترنت), على موقع تميمي, متاح على الرابط التالي: http://tamimi.own0.com/t52472-topic (تاريخ الزيارة: ١٢ نيسان ٢٠٢٣).

٣. محمد العياط, القبائل الليبية, مقال منشور على شبكة المعلومات الدولية (الانترنت), على موقع بوازيزيا, متاح على الرابط التالي: http://boaziza.yoo7.com/f10-montada **(تاريخ الزيارة: ١٠ نيسان ٢٠٢٣).**

٤. محمد زهير المغيربي, هيكلة النظام السياسي في ليبيا, مقال منشور على شبكة المعلومات الدولية (الانترنت), متاح على الرابط التالي: http://www.libyaforum.org/archive/index.php **(تاريخ الزيارة: ٨ نيسان ٢٠٢٣).**

الهوامش:

(١) محمد المبروك, جغرافيا ليبيا البشرية, منشورات جامعة قاريونس, بنغازي, ١٩٩٠, ص٥١.

(١) زردومي علاء الدين, التدخل الأجنبي ودوره في إسقاط نظام القذافي, رسالة ماجستير مقدمة إلى قسم العلوم السياسية, كلية الحقوق والعلوم السياسية, جامعة محمد خيضر بسكرة, الجزائر, ٢٠١٣, ص٦٨.

(١) عبد الحفيظ عوض ربيع, عدد سكان ليبيا, مقال منشور على شبكة المعلومات الدولية (الانترنت), على موقع تميمي, متاح على الرابط التالي: http://tamimi.own0.com/t52472-topic (تاريخ الزيارة: ١٢ نيسان ٢٠٢٣).

(١) محمد العياط, القبائل الليبية, مقال منشور على شبكة المعلومات الدولية (الانترنت), على موقع بوازيزيا, متاح على الرابط التالي: http://boaziza.yoo7.com/f10-montada (تاريخ الزيارة: ١٠ نيسان ٢٠٢٣).

(1) Helen chaopin metz, Libya, Martin press, New york, 2002, p.13-15.

(١) زردومي علاء الدين, مصدر سبق ذكره, ص٥٧-٥٩.

(١) إبراهيم فتحي عميش, التاريخ السياسي ومستقبل المجتمع المدني في ليبيا, برنيق للطباعة والترجمة والنشر, القاهرة, ٢٠٠٨, ص٦١.

(١) زردومي علاء الدين, مصدر سبق ذكره, ص٦١-٦٢.

(١) هنري حبيب, ليبيا بين الماضي والحاضر, منشورات المنشأة الشعبية للنشر والتوزيع والإعلان, طرابلس, ١٩٨١, ص٥٦.

(١) عبد الله بلال, وجاء العقيد, دار مكتبة الفكر, طرابلس, ١٩٧٠, ص١٩.

(١) أحمد منيسي وآخرون, التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي, مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية, القاهرة, ٢٠٠٤, ص٢١٤.

(١) زردومي علاء الدين, مصدر سبق ذكره, ص٦٤.

(١) علي شعيب, أسرار القواعد البريطانية في ليبيا, المنشأة العامة للنشر والتوزيع والاعلان, طرابلس, ١٩٩٢, ص١٩٤.

(1) Mustafa Ahmed Ben-Hlim, Forgotten page from Libyas Political History, Mriamabook, Great Britain, 1992, p.68.

(١) هنري حبيب, مصدر سبق ذكره, ص٨٦.

(1) Helen chapin metz, op.cit, p.54.

(١) أحمد منيسي وآخرون, مصدر سبق ذكره, ص٢٢٢.

(١) هنري حبيب, مصدر سبق ذكره, ص٤٤, ص٨٩.

(١) المصدر نفسه, ص١٢١.

(1) Dirk Vandewalle, Libya, Gmell University, London, 1998, p.64.

(١) معمر القذافي, الكتاب الأخضر, الدار الجماهيرية للنشر والاعلان والتوزيع, طرابلس, ١٩٧٨, ص١٢٢.

(١) هنري حبيب, مصدر سبق ذكره, ص١٧١.

(١) جمال حمدان, الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية دراسة في الجغرافية السياسية, مكتبة مدبولي, القاهرة, ١٩٩٦, ص٢٧٦.

(١) زردومي علاء الدين, مصدر سبق ذكره, ص٩٢-٩٣.

(١) هنري حبيب, مصدر سبق ذكره, ص١٧٣.

(1) Dirk Vandewalle, op.cit, p.68.

(١) زردومي علاء الدين, مصدر سبق ذكره, ص٩٧.

(١) زردومي علاء الدين, مصدر سبق ذكره, ص٩٧.

(١) هنري حبيب, مصدر سبق ذكره, ص١٧٩.

(1) Helen Chapin Metz, op.cit, p.184.

(١) زردومي علاء الدين, مصدر سبق ذكره, ص٩٨-٩٩.

(١) المصدر نفسه, ص٩٩.

(1) Helen Chapin Metz, op.cit, p.189.

(١) زردومي علاء الدين, مصدر سبق ذكره, ص١٠١.

(١) محمد زهير المغيربي, هيكلة النظام السياسي في ليبيا, مقال منشور على شبكة المعلومات الدولية (الانترنت), متاح على الرابط التالي: http://www.libyaforum.org/archive/index.php? (تاريخ الزيارة: ٨ نيسان ٢٠٢٣).

(١) زردومي علاء الدين, مصدر سبق ذكره, ص١٠١.

(1) Helen Chapin Metz, op.cit, p.189.

(١) محمد زهير المغيربي, مصدر سبق ذكره, متاح على الرابط التالي: http://www.libyaforum.org/archive/index.php? (تاريخ الزيارة: ٨ نيسان ٢٠٢٣).

(١) زردومي علاء الدين, مصدر سبق ذكره, ص١٠٢.

(١) أحمد إبراهيم, التنظيم الثوري للجان الثورية إدارة الثورة الشعبية, المنشأة العامة للنشر التوزيع والاعلان, طرابلس, ١٩٨٢, ص٦٤.

(١) أحمد إبراهيم, مصدر سبق ذكره, ص٣٤.

(١) محمد زهير المغيربي, مصدر سبق ذكره, متاح على الرابط التالي: http://www.libyaforum.org/archive/index.php? (تاريخ الزيارة: ٨ نيسان ٢٠٢٣).

(١) هنري حبيب, مصدر سبق ذكره, ص٢٠٥.

(١) زردومي علاء الدين, مصدر سبق ذكره, ص١٠٥.

(١) المصدر نفسه, ص١٠٦.

(١) ايمن نيشان, كتائب الامن واللجان الثورية في ليبيا, مقال منشور على شبكة المعلومات الدولية (الانترنت), متاح على الرابط التالي: http://www.yemennation.net/news5937.html. (تاريخ الزيارة: ١٠ نيسان ٢٠٢٣).

(١) زردومي علاء الدين, مصدر سبق ذكره, ص١٠٧.

(1) Garmen Geha, Civil Socierty and political Reform in Lebanon and Libya Transition and Constraint, Routledge, 2016, p.136-137.

(١) حمزة أطبش وأنور الفيتوري, إصلاح الإدارة العامة في ليبيا, مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية, سيسرك, ليبيا, ٢٠٢١, ص٢٣.

(1) Jonathan winer, Origins of the Liban Conflict and Options for Its Resolution, Middle Eat Institute, Policy Paper, 2019, p.12.

(1) Youssef Mohammad savani, Public Administration in Libya: Continuity and Change, Intemational Journal of Public Administration, Vol 41, No 10, November 2018, p.45-46.

(١) حمزة أطبش وأنور الفيتوري, مصدر سبق ذكره, ص٢٦-٢٩.

(1) Youssef Mohammad savani, op.cit, p.52-54.

(١) حمزة أطبش وأنور الفيتوري, مصدر سبق ذكره, ص٣٠.

(1) UNDPLibya, Rapid Diagnostic on the Situation of Local Govemanace and Local Development in Libya, November 2015, p.84-85.

(1) Adem Esen and Maan Chibli, Local Govermment Systems in the Middle Eat and Western Asia, UCLG-MEWA, Istanbul, 2020, p61-62.

(١) حمزة أطبش وأنور الفيتوري, مصدر سبق ذكره, ص٣١.

(١) حمزة أطبش وأنور الفيتوري, مصدر سبق ذكره, ص٣٢.